


فصل ع الزئف أفدات



جمهورية مصر العربية
وزارة التجارة والصناعة
الوزير



سجل في ٤٨٠ / ٢٠٢٤

قرار
وزير التجارة والصناعة
رقم ٢٣ لسنة ٢٠٢٤

في شأن استمرار حظر تصدير بعض أنواع الخردة والخامات وورق الدشت

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير ولائحته التنفيذية وتعديلاتها؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٢ بتعديل تشكيل الحكومة؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٦٦٣ لسنة ٢٠٢١ في شأن استمرار فرض رسم صادر على بعض أنواع الخردة والخامات؛
وعلى القرار الوزاري رقم ١٩٠ لسنة ٢٠٢٢ في شأن حظر تصدير بعض أنواع الخردة والخامات وورق الدشت، وتعديلاته؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٩٢ لسنة ٢٠٢٣ في شأن استمرار العمل بالقرار الوزاري رقم ١٩٠ لسنة ٢٠٢٢؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٢٤٢ لسنة ٢٠٢٣ في شأن استمرار فرض رسم صادر على صنف أترية ومساحيق ورقائق من زنك
بند جمركي (79.03)؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٤٩٠ لسنة ٢٠٢٣ في شأن استمرار فرض رسم صادر على صنف خردة وفضلات من خلاط صلب
مقاوم للصدأ بند جمركي (7204.21)؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٦٣ لسنة ٢٠٢٤ في شأن فرض رسم صادر على صنف أجزاء وفواصل بطاريات من الرصاص بند
جمركي (85079010)؛
وعلى مذكرة السيدة الدكتورة/ رئيس قطاع اتفاقيات التجارة الخارجية المؤرخة ٢٠٢٤/٣/٢٠.

قرر

(المادة الأولى)

يستمر العمل بالقرار الوزاري رقم (١٩٠) لسنة ٢٠٢٢ المشار إليه أعلاه؛ وذلك دون الإخلال بأحكام القرارات الوزارية أرقام
(٢٤٢)، (٤٩٠) لسنة ٢٠٢٣، (٦٣) لسنة ٢٠٢٤ المشار إليهم أعلاه.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، وعلى الجهات المختصة تنفيذه، ويعمل به لمدة عام اعتباراً من تاريخ اليوم التالي
لتاريخ انتهاء العمل بالقرار الوزاري رقم (٩٢) لسنة ٢٠٢٣ المشار إليه.

وزير

التجارة والصناعة

المهندس / أحمد سمير صالح



٤٢٨٥٦٤